الجمهورية التونسية وزارة التشغيل والتكوين المني



الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل

00014/06/3

سحب العلامة.

9 - جانفي 2023

عدد 02

مقرر

إسناد تكفل الصندوق الوطني للتشغيل بمساهمة الأعراف والأجراء في النظام القانوني للضمان الاجتماعي للمؤسسة الناشئة

إن المديرة العامة للوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل

بعد اطلاعها على القانون عدد 20 لسنة 2018 مؤرخ في 17 أفريل 2018 يتعلق بالمؤسّسات الناشئة. وعلى الأمر الحكومي عدد 840 لسنة 2018 مؤرخ في 11 أكتوبر 2018 يتعلق بضبط شروط وإجراءات وآجال إسناد وسحب علامة المؤسسة الناشئة والانتفاع بالتشجيعات والامتيازات بعنوان المؤسسات الناشئة وبضبط تنظيم وصلاحيات وكيفية سير أعمال لجنة إسناد علامة المؤسسة الناشئة، وعلى مذكرة وزارة التكوين المني والتشغيل عدد 4937 بتاريخ 26 جوان 2019 والمتعلقة بإجراءات تفعيل امتياز تكفل الدولة بمساهمة الأعراف والأجراء في النظام القانوني للضمان الاجتماعي، وعلى قرار إسناد علامة المؤسسة الناشئة بتاريخ 06 أفريل 2020 المسند لفائدة مؤسسة: 35 كلمون الوحيد 1513547/R.

وعلى مطلب الانتفاع بتكفل الصندوق الوطني للتشغيل بمساهمة الأعراف والأجراء في النظام القانوني للضمان الاجتماعي المقدم من قبلها بتاريخ 22 ديسمبر 2022،

قررت ما يلي:

الفصل الأول: تنتفع المؤسسة الناشئة 3S: Software and Security Solutions المنخرطة بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تحت عدد 91-571324 بداية من 06 أفريل 2020 إلى 02 ماي 2025 بتكفّل الصندوق الوطني للتشغيل بمساهمة الأعراف والأجراء في النظام القانوني للضمان الاجتماعي.

الفصل 2: يتعين على المؤسسة الناشئة طيلة فترة الإنتفاع بالإمتياز القيام بالتصريح بكامل الأجور المدفوعة لعمالها وخلاص المساهمات المستوجبة طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل. الفصل 3: يتم إيقاف صرف الامتياز المنصوص عليه بالفصل الأول من هذا المقرر بصفة آلية في صورة

المديرة العامة للوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل

المحادة المحا